الأمم المتحدة
A/HRC/WG.6/37/STP/1
الجمعية العامة
Distr.: General
18 December 2020
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة السابعة والثلاثون
18–29 كانون الثاني/يناير 2021

تقرير وطني مقدَّم وفقاً للفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16*

سان تومي وبرينسيبي

* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت. وليس في محتوياتها ما يعبّر عن أي رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة.

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

أولاً – مقدمة 3

ثانياً – المنهجية 3

ثالثاً – تنفيذ التوصيات 4

ألف– الحقوق المدنية والسياسية 4

باء – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 9

جيم– حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة 15

دال – المساواة وعدم التمييز – التوصية (30–108) 21

هاء – الشواغل البيئية – التوصية (85–107) 21

واو – خاتمة 23

أولاً- مقدمة

1- خضعت جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية لاستعراض أولي في كانون الثاني/يناير 2011، ولاستعراض ثانٍ في تشرين الثاني/نوفمبر 2015، حيث قدَّمت الدول الأعضاء 146 توصية، قَبلت جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية 144 توصية منها، كما أحاطت علماً باثنتين.

2- وقد تعهَّدت جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية أمام العالم بأسره، بعد استقلالها في تموز/يوليه 1975، ببناء مجتمع حر ومتضامن قوامه الحقوق الأساسية بغية ضمان حياة كريمة لمواطنيها.

3- ووفقاً للتقرير الوطني الثالث عن الأهداف الإنمائية للألفية، حققت سان تومي وبرينسيبي ثلاثة أهداف على الأقل من الأهداف الإنمائية الثمانية للألفية وهي:

- تعميم التعليم الابتدائي، بمعدل قيد صافٍ بلغ 98 في المائة في عام 2015 مقابل 80 في المائة في عام 1990؛
- خفض معدل وفيات الرُّضَّع إلى 38 لكل 000 1 مولود حي في عام 2015 مقابل 89 لكل 000 1 مولود حي في عام 1990؛
- خفض معدل وفيات الأمهات إلى 76 لكل 000 100 مولود حي في عام 2015 مقابل 151,3 لكل 000 100 مولود حي في عام 2005.

4- وأحرزت سان تومي وبرينسيبي بعض التقدم في التصديق على الصكوك القانونية الدولية والإقليمية الرئيسية لحقوق الإنسان.

5- ومع ذلك، فإنَّ سان تومي وبرينسيبي تدرك أنَّ ما حققته بعيد عن بلوغ الهدف المنشود، بيْد أنها ستواصل جهودها الرامية إلى بناء مجتمع حر قائم على المساواة لضمان إقامة علاقات جيدة بين الجميع، رجالاً ونساء وأطفالاً، ممن يعيشون ويعملون في البلد.

ثانياً- المنهجية

6- صنَّف مكتب شؤون حقوق الإنسان التابع لوزارة العدل التوصيات المنبثقة عن الدورة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل ضمن المجموعات والمجموعات الفرعية المواضيعية التالية:

(أ) الحقوق المدنية والسياسية:

- التصديق على الصكوك القانونية الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان؛
- إقامة العدل؛
- الحريات الأساسية؛
- المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية.

(ب) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

- الحقوق الاقتصادية؛
- الحقوق والمستوى المعيشي اللائق؛
- الحق في الصحة؛
- الحق في التعليم.

(ج) حقوق أشخاص محدَّدين أو فئات محدَّدة:

- حقوق الطفل؛
- حقوق المرأة؛
- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

(د) المساواة وعدم التمييز؛

(هـ) الشواغل البيئية؛

(و) خاتمة.

7- وأنشئ فريق عامل يتكون من ممثلين عن وزارة العدل وحقوق الإنسان، ووزارة التربية والتعليم العالي، ووزارة الصحة، ووزارة العمل والأسرة والتضامن والتدريب المهني، ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون والجاليات، ووزارة الشباب والرياضة وريادة الأعمال، ووزارة التخطيط والمالية والاقتصاد الأزرق، واتحاد المنظمات غير الحكومية، لتنسيق أعمال إعداد التقرير المقدَّم إلى الاستعراض الدوري الشامل الثالث.

ثالثاً- تنفيذ التوصيات

8- في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2015، قدَّمت الدول الأعضاء 146 توصية، منها توصيتان أحاط بهما وفد جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية علماً و144 قبِلها، وتتوزع هذه التوصيات إلى خمس مجموعات مواضيعية تقدَّم ذكرها:

ألف- الحقوق المدنية والسياسية

9- قُسِّمت هذه المجموعة المواضيعية إلى عدة فصول، وهي:

1- التصديق على الصكوك القانونية الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان - *التوصيات (107-1 إلى 107-40، 108-1)*

10- وفقاً لهذه القائمة، هناك ست عشرة اتفاقية لحقوق الإنسان لم تصدِّق عليها جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية بعد.

11- ومن بين هذه الاتفاقيات، صدَّقت جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية بالفعل على ما يلي: اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام 2015؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، في عام 2017، واستُكملت بالفعل إجراءات التصديق عليها. وفيما يتعلق بالتصديق أيضاً، تجدر الإشارة أيضاً إلى أنَّ جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية قد صدَّقت كذلك على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وهي غير مدرجة على قائمة التوصيات.

12- وعلى الصعيد الإقليمي، صدَّقت جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية على المعاهدات التالية في عام 2019: الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، والميثاق الأفريقي بشأن الديمقراطية والانتخابات والحكم، والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة، وميثاق الشباب الأفريقي، واتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته.

2- إقامة العدل

13- قُسِّمت التوصيات المتعلقة بهذه المجموعة المواضيعية الفرعية إلى ثلاثة فصول على النحو التالي: تنفيذ إصلاحات تشريعية لمكافحة جميع أشكال التمييز؛ وتعزيز القدرة الوظيفية لمركز المشورة بشأن العنف العائلي؛ وتوطيد القدرة الوظيفية للنظام القضائي، وينقسم الفصل الأول منها إلى فصلين فرعيين (أ) و(ب) يرِد بيانهما أدناه.

(أ) تنفيذ إصلاحات تشريعية لمواءمة القوانين الوطنية مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

'1' تنفيذ إصلاحات تشريعية لمكافحة جميع أشكال التمييز - التوصيات (108-28 إلى 108-34)

14- جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية دولة ديمقراطية تقوم على حقوق الإنسان الأساسية، وعلى كون جميع المواطنين سواسية أمام القانون، ويتمتعون بنفس الحقوق، ويخضعون لنفس الواجبات، دون تمييز بسبب الأصل الاجتماعي أو العِرق أو الجنس أو التوجه السياسي أو المعتقد الديني أو القناعات الفلسفية. والمرأة متساوية مع الرجل في الحقوق والواجبات، وكُفلت لها المشاركة الكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفقاً للأحكام الدستورية المنصوص عليها في المادة 6 والمادة 15 من دستور جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية، ومن ثم لا يُسمح بممارسة أي شكل من أشكال التمييز في أراضي سان تومي وبرينسيبي.

15- وفيما يتعلق بالمساواة بين الأطفال، على النحو المبيَّن في التوصية 108-33، نشير إلى أنَّ الدستور نفسه يكفل في الفقرات 3 و4 و5 من المادة 26 ما يلي: *"3- للزوجين حقوق وعليهما واجبات متساوية فيما يتعلق بالأهلية المدنية والسياسية، فضلاً عن رعاية الأطفال وتنشئتهم. 4- ولذلك لا يجب ممارسة أي تمييز ضد الأطفال المولودين خارج إطار الزواج. 5- ومن حق الوالدين وواجبهما تربية أبنائهما ورعايتهم"*.

16- ولجعل هذا التدبير الدستوري أكثر استدامة، سُنَّ العديد من النصوص التي أُدرجت فيها أحكام قانونية لحظر جميع أشكال التمييز وسوء المعاملة ضد الأطفال، بما في ذلك:

- القانون رقم 2008/11 - قانون العنف العائلي الذي ينشئ آليات لمنع العنف العائلي والأسري والمعاقبة عليه؛
- القانون رقم 2016/6 - قانون العقوبات -أُدرجت أحكام لحماية النساء والأطفال وحظر جميع أشكال التمييز والعنف ضدهم؛
- القانون رقم 2018/19 - قانون الأسرة -ينظِّم، في جملة أمور، نظام المساواة بين الزوجين؛ وإدارة شؤون الأسرة وتمثيلها؛ وواجبات الزوجين؛ وعنوان بيت الزوجية؛ وواجب الرعاية بين الزوجين والأطفال؛ وواجب المساهمة في تحمّل عبء الحياة الأسرية؛
- القانون رقم 2018/20 - قانون تنظيم حماية القصَّر الذي يتضمن مجموعة من المعايير التي تهدف إلى تعزيز وحماية حقوق الأطفال والشباب بوجه عام باعتبارهما وسيلة لضمان رفاههم ونمو شخصيتهم نموّاً كاملاً؛

- المرسوم رقم 2016/4 – السياسة الوطنية لحماية الأطفال وخطة العمل المتصلة بها التي تحدِّد إجراءات منظَّمة ومنسَّقة لمنع جميع أشكال العنف ضد الأطفال، استناداً إلى الاتفاقيات الدولية؛
- المرسوم رقم 2018/06 – ينشئ اللجنة الوطنية لتنسيق تنفيذ سياسة حماية الأطفال.

'2' تنفيذ إصلاحات تشريعية لإلغاء العقوبة البدنية التي تمارس ضد الأطفال – التوصيات (108–41 إلى 108–43، 108–46 إلى 108–49، 108–52، 108–54، 107–61، 107–63، 107–67)

17– فيما يتعلق بهذه التوصيات، نود أن نقول إنَّ النظام القانوني لجمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية لا يتضمن أيَّ حكم يجيز ممارسة العقوبة البدنية باعتبارها إجراء عقابيّاً ضد الأطفال. ومع ذلك، نود أن نقدِّم التوضيحات التالية بهذا الشأن.

18– ينشئ القانون رقم 2008/11 بشأن العنف العائلي والأسري صراحةً آليات لمنع العنف العائلي والأسري، ويبيّن أيضاً مختلف أشكال العنف في المادة 7 منه (العنف البدني والنفسي والجنسي والعنف المتعلق بالميراث والإساءة العاطفية).

19– وفي حالة الأذى البدني أو العنف الجسدي تحديداً، تصف الفقرة (أ) من المادة المذكورة أعلاه العنف الجسدي على النحو التالي: " يُقصد بالعنف الجسدي كل سلوك يمس بالسلامة البدنية أو بالصحة، مثل الصفع أو السحب أو الدفع أو الضرب أو القرص أو العض أو الخدش أو الركل أو الاعتداء بواسطة أسلحة أو أدوات". وفي موضع لاحق من القانون نفسه، تنص المادة 19 على تدابير عقابية على جرائم الأذى البدني على النحو التالي: "يعاقب بالسجن من 3 إلى 8 سنوات كل من ألحق ضرراً بجسد الآخر أو صحته، وذلك بالإساءة للتعايش العائلي والأسري". وتشدِّد المادة 20 من القانون المذكور العقوبة على الأذى البدني.

20– ومن ناحية أخرى، تنص أحكام القانون رقم 2012/6 – قانون العقوبات – أيضاً في المواد من 141 إلى 151 على فرض عقوبات على مرتكبي جرائم الأذى البدني بوجه عام، وفي المادة 152 على عقوبات على مرتكبي الجرائم ضد القُصَّر على وجه الخصوص، وعليه لا يوجد أي تشريع يجيز إلحاق الضرر البدني بالأطفال أو بأي شخص في جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية.

21– ومن هذا المنطلق، عندما يستخدم المشرِّع العبارة *"يجوز للوالدين توبيخ أبنائهم وتأديبهم على نحو صحيح ومعتدل..."*، لا ينبغي بأي حال من الأحوال أن يُفهم منها أنها تجيز "ممارسة العقوبة البدنية ضد الأطفال".

22– وهكذا، فإنَّ قانون الأسرة الجديد – القانون رقم 2018/19 – يشدِّد في المادة 304 منه على أنَّ العبارة *"يجوز للوالدين توبيخ أبنائهم على نحو صحيح ومعتدل على ما يصدر عنهم من أخطاء"* لا تخوِّل الوالدين الحق في معاقبة أطفالهم بدنياً، وإلا عوقبا وفقاً للقوانين المعمول بها، على النحو المبيَّن أعلاه.

23– وينص قانون تنظيم حماية القصَّر على مجموعة من المعايير الرامية إلى النهوض بحقوق الأطفال والشباب وحمايتها، باعتبارهما وسيلة لضمان رفاههم ونموهم الكامل، على أن تشكِّل المصلحة الفضلى للأطفال والشباب مبادئ توجيهية.

24– وبناء على ما تقدَّم، فإنَّ تشريعات سان تومي وبرينسيبي لا تتضمن أيَّ حكم قانوني يجيز صراحةً اللجوء إلى العقوبة البدنية أسلوباً لمعاقبة الأطفال، بل توجد على العكس من ذلك تدابير تشريعية لزجر هذه الممارسة.

(ب) تعزيز القدرة الوظيفية لمركز المشورة في مجال العنف العائلي – التوصيتان (107-59، 107-60)

25- تمكَّن مركز المشورة في مجال العنف العائلي من تحسين بعض الظروف الداخلية ومن الحصول على معدّات حاسوبية لتمكين مكاتبه من التواصل مع قيادات المقاطعات ومنطقة الحكم الذاتي التابعة لأمير الشرطة الوطنية؛ وإنشاء مأوى للضحايا؛ وتوفير معدات التواصل من أجل تغيير السلوك؛ وتنظيم حملات توعية ميدانية؛ وإجراء الدراسة التشاركية الأساسية بشأن العنف العائلي؛ وتقييم تنفيذ استراتيجية العنف الجنساني وتحديثاتها الخاصة بالفترة 2019-2023.

26- ومع ذلك، ينبغي أن نبلغكم بأنَّ مركز المشورة في مجال العنف العائلي لا يزال يواجه العديد من الصعوبات في ضمان انتظام عمله.

(ج) توطيد القدرة الوظيفية للنظام القضائي – التوصيتان (107-68، 107-70)

27- تتقاطع الأهداف بهذا الشأن من منظور معيَّن. ومن هذا المنطلق، نود أن نحيطكم علماً بأنَّ حكومة سان تومي وبرينسيبي تضع ضمن أهدافها الأساسية تعزيز وتنمية ثقافة السلام والحقوق والعدالة، وأنها، تحقيقاً لهذه الغاية، ما فتئت تتَّخذ إجراءات مختلفة من أجل تعزيز قدرة النظام القضائي، يجدر أن نذكر من بينها ما يلي:

- التصديق على معظم الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، كما هو مبيَّن في النقطة 1 أعلاه؛
- تنفيذ إصلاحات تشريعية بهدف مواءمة القوانين الوطنية مع الصكوك القانونية الدولية لحقوق الإنسان، مع سن قوانين جديدة وتنقيح أخرى، على النحو المبيَّن في النقطة 2-1 من هذه الوثيقة؛
- إنشاء المحكمة الدستورية؛
- تغيير هيكل شرطة التحقيقات الجنائية في ذلك الوقت، بحيث تحولت إلى شرطة قضائية؛
- الفصل بين الهيكل المادي للمحكمة العليا والمحاكم القضائية؛
- بناء جناح خاص بالسجينات لفصلهن عن السجناء الذكور؛ وإنشاء زنازين تكفل ظروف عيش أفضل؛
- إعادة تأهيل محكمة ليمبا المحلية، وغير ذلك من الإجراءات.

28- وفي إطار بناء قدرات النظام القضائي أيضاً، تجري، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عملية تحديث قطاع العدالة من أجل تحديث النظام القضائي برمّته، من حيث التنظيم والإدارة وتعزيز الموارد البشرية والبنى التحتية المادية والمعلوماتية وتوفير المعدات والمواد، ويُتوخى اتخاذ مجموعة من الإجراءات بهذا الشأن، نذكر منها ما يلي:

- إنشاء محاكم متخصصة في شؤون الأسرة والقُصَّر وفي مجالات العمل والشؤون الإدارية والتجارية وشؤون البحّارة، من بين أمور أخرى، لتحسين ظروف وصول المواطنين إلى العدالة؛
- إنشاء مركز متعدد الأغراض لتدريب القضاة وغيرهم من موظفي القضاء وتأهيلهم؛

- تعزيز وتفعيل أدوات التقييم الفردي الدائم للقضاة وأعضاء النيابة العامة، من أجل تحسين نوعية العمل وإنتاجيته؛
- تعزيز الإجراءات والسياسات الرامية إلى حماية الأطفال؛
- إنشاء مديرية عامة لمنع الجريمة ومكافحتها تقتصر مهامها حصراً على العنف العائلي ومنع الإدمان على المخدرات ومكافحته؛
- وضع خطة عمل للتخفيف من اكتظاظ المحاكم؛
- تحويل التجاوزات والجنح إلى مخالفات إدارية.

29- وفيما يتعلق بمكافحة الفساد والإفلات من العقاب، من المزمع القيام بما يلي:

- إعداد مشروع قانون لمكافحة الفساد وتنقيح القوانين المتعلقة بالحصانات وأوجه تضارب المهام؛
- الانضمام إلى جميع الصكوك الدولية لمحاكمة مرتكبي الجرائم عبر الوطنية؛
- مكافحة الجريمة المنظمة وغيرها من أشكال المس بأمن الدولة وأمن الأشخاص والممتلكات العامة والخاصة على حد سواء؛
- تشجيع الشراكات مع المنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام لتعزيز حملات التثقيف والتوعية بشأن الآثار السلبية لتسويق المخدرات غير المشروعة وتعاطيها.

30- وفيما يتعلق بسياسة إعادة الإدماج في المجتمع، من المزمع القيام بما يلي:

- وضع نموذج تنظيمي مناسب لإدارة مشاريع القابلية للتوظيف والتدريب المهني وإنتاجية السجناء وتنشيطها وتطويرها؛
- اتخاذ إجراءات بديلة للسجن تشمل المشاركة في أعمال ذات منفعة عامة، وذلك بتشجيع المشاركة الفعالة للمجتمع بأسره في عمليات إعادة التأهيل الاجتماعي للشباب الخاضعين للتدابير الوقائية والتدابير التأديبية والسجن؛
- بناء مؤسسة سجنية جديدة؛
- بناء وحدة سجنية أو إعادة تأهيل السجن السابق في إقليم برينسيبي المتمتع بالحكم الذاتي.

31- ومن أجل تسوية المنازعات بسرعة وبساطة أكبر، من المزمع إنشاء مراكز تحكيم.

32- وفي مجال التسجيل والتوثيق، يُتوخى تحسين عملية تسجيل المواليد الجدد، وتبسيط الإجراءات الإدارية والتسجيل وممارسات التوثيق، واعتماد اللامركزية في تقديم الخدمات، واستعراض الرسوم المعمول بها حالياً.

3- الحريات الأساسية والمشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

33- تغطي هذه المجموعة المواضيعية الفرعية جميع التوصيات المتعلقة بإنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وإعادة تنشيط لجنة حقوق الطفل، وإنشاء آلية مسؤولة عن متابعة تنفيذ التوصيات وإعداد التقارير عن حقوق الإنسان، وهي التدابير التي نبيّنها في ما يلي:

(أ) إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان – التوصيات (107–45، 108–3 إلى 108–11، 108–16 إلى 108–24)

34- ظل إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان أحد اهتمامات الدولة منذ عام 2014 نظراً لأهميته في عملية ترسيخ أسس الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان. وهكذا تمت الموافقة على إنشاء هاته المؤسسة خلال الدورة الثالثة والخمسين لمجلس الوزراء في 12 كانون الثاني/يناير 2020، على أن تبدأ في العمل اعتباراً من عام 2021. ويجري اتخاذ إجراءات لتفعيلها، كما هو مخطَّط له.

(ب) إعادة تنشيط اللجنة الوطنية لحقوق الطفل – التوصيات (107–41 إلى 107–49)

35- نود أن نبلغكم بأنَّ حكومة جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية اعتمدت، بموجب المرسوم رقم 2016/4 المنشور في الجريدة الرسمية عدد 71، السياسة الوطنية لحماية الأطفال، وهي مجموعة من الإجراءات المنسَّقة والمتضافرة ذات أهداف ومقاصد متعددة، ترمي إلى تنفيذ الالتزامات الدولية التي تعهّدت بها دولة سان تومي وبرينسيبي من خلال التصديق على اتفاقية حقوق الطفل وغيرها من الاتفاقيات الدولية.

36- ولتنفيذ هذه السياسة، أنشئت اللجنة الوطنية المعنية بتنسيق تنفيذها، بموجب المرسوم 2018/06، وهي مؤلَّفة من ممثلين عن مختلف الإدارات الحكومية المسؤولة عن الشؤون الاجتماعية وشؤون العدل والأمن الداخلي والصحة والتعليم ووسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حماية حقوق الطفل. وتجدر الإشارة إلى أنَّ هذه اللجنة لا تزال معطَّلة لأسباب تنظيمية.

(ج) إنشاء آلية مسؤولة عن متابعة تنفيذ التوصيات وإعداد التقارير عن حقوق الإنسان – التوصيات (107–50 إلى 107–56)

37- فيما يتعلق بهذه التوصيات، نشير إلى أنَّ الأعمال الجارية لإنشاء هيئة مشتركة بين القطاعات للاستجابة للتوصية 107–50 ستتيح، بمجرد إنشاء الهيئة المذكورة، تجاوز الشواغل الواردة في التوصيات اللاحقة، وهي التوصيات 107–52 إلى 107–56 على التوالي، نظراً لأن لجنة حقوق الإنسان المشتركة بين القطاعات الحالية يقتصر دورها على إعداد تقارير الاستعراض الدوري الشامل.

باء- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

1- الحقوق الاقتصادية – التوصيات (107–71 إلى 107–75)

(أ) التدابير المتخذة للتصدي للفقر

38- يقدِّر آخر تقرير للبنك الدولي عن تقييم الفقر في سان تومي وبرينسيبي نسبة الفقر في عام 2017 بـ 66,7 في المائة، باستخدام خط الفقر الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، يعيش 34,5 في المائة من سكان البلد على أقل من 1,9 دولار في اليوم حسب تكافؤ القوة الشرائية. وبلغت نسبة تركيز الدخل، مقيساً بمؤشر جيني، 56,3 في عام 2017، فيما بلغ معدل البطالة 9,1 في المائة في عام 2017[(1)].

39- ولتحسين نوعية حياة الناس، ولا سيما الشرائح الاجتماعية الأكثر ضعفاً، اتَّخذت الحكومات المتعاقبة في سان تومي وبرينسيبي، بالتعاون مع الشركاء الإنمائيين، تدابير لمكافحة الفقر وتوفير نوعية حياة أفضل، لا سيما لأكثر الفئات السكانية ضعفاً، وكذلك لجميع سكان سان تومي وبرينسيبي، وفقاً للتوصيات 107–71 و107–73 و107–74 و107–75.

40- واعتمدت الحكومة، في أيلول/سبتمبر 2015، الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية التي تروم المساهمة في القضاء على الفقر المدقع على مدى السنوات العشر المقبلة، وسطَّرت الاستراتيجية خمسة أهداف استراتيجية:

(أ) القضاء على الفقر المدقع بفضل نظام منسَّق لتدخلات نظام الحماية الاجتماعية للمواطنين؛

(ب) تطوير وتوسيع نطاق نظام الحماية الاجتماعية الإلزامية القائمة على الاشتراكات الذي يغطي فعلياً مخاطر العجز والشيخوخة والوفاة لجميع الأسر المنخرطة في النظام؛

(ج) تعزيز القابلية للتوظيف والحصول على عمل آمن وكريم، لا سيما في أوساط الفئات غير العاملة مثل الشباب والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، والقضاء على عمل الأطفال؛

(د) إرساء إدارة فعالة في الإجراءات؛

(هـ) اعتماد آليات تنسيق مؤسسي لضمان الإدارة السليمة للموارد المتاحة والسعي إلى تحقيق الأهداف المنشودة.

41- ولبلوغ هذه الأهداف، وُضعت ثلاثة برامج:

(أ) برنامج دعم الأسر الضعيفة، الذي استُهل في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، ويشمل 2 624 أسرة معيشية صُنِّفت حسب الأصول على أنها تعيش في فقر مدقع. وتحصل كل أسرة معيشية على مساعدة بقيمة 1 200 دوبرا كل شهرين؛

(ب) وُضع بالتوازي مع هذا البرنامج برنامج تعليم الوالدين وبرنامج أيام الطفولة الألف الأولى الحاسمة والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأسر التي تستفيد من *تحويلات مالية*؛

(ج) برنامج المعاشات الاجتماعية - مع إجراء تحويل اجتماعي نقدي ربع سنوي قدره 480 دوبرا إلى 3 045 مستفيداً، بمن فيهم أشخاص من ذوي الإعاقة ومسنّون ومصابون بأمراض مزمنة وأيتام؛

(د) برنامج الأشغال العامة في المجتمعات المحلية، الذي يهدف إلى تقديم الدعم المؤقت للأسر المعيشية العاطلة عن العمل في المجتمعات المحلية التي تعيش في فقر مدقع. ولا يزال التمويل منعدماً لتنفيذ هذا البرنامج.

42- وفي إطار جهود مكافحة الفقر، يجدر أن نذكر أيضاً الإجراءات التالية:

- الخطة الاستراتيجية للقضاء على الجوع، من تمويل برنامج الأغذية العالمي في عام 2017، التي أُطلق عليها مسمى "القضاء التام على الجوع"، لمكافحة الجوع وأسبابه الهيكلية التي تولِّد الإقصاء الاجتماعي، وبهدف ضمان الأمن الغذائي؛
- استُهل في عام 2011 مشروع إعادة تأهيل البنية التحتية للأمن الغذائي[(2)] (Priasa II)، الرامي إلى تعزيز الأمن الغذائي والحد من الفقر في المناطق الريفية، على فترة من خمس سنوات (2016-2020)، بتمويل من بنك التنمية الأفريقي ومرفق البيئة العالمية وصندوق أقل البلدان نمواً والخزينة العامة لسان تومي وبرينسيبي، بهدف تحسين جودة وتوافر المنتجات الزراعية ومصايد الأسماك في السوق المحلية، عن طريق بناء القدرات المؤسسية وتحديث البنية التحتية الزراعية والبنية التحتية لمصايد الأسماك؛

- مشروع زراعي ممَوَّل من منظمة الأغذية والزراعة (2018 إلى 2022) يهدف إلى ضمان الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية، وتحسين الإنتاج وتطوير سلاسل القيمة في مجال الزراعة وتربية الماشية والحراجة ومصايد الأسماك، والحد من الجوع وسوء التغذية؛
- الاستعراض الاستراتيجي لخطة "القضاء التام على الجوع"[3] – بحلول عام 2030، بهدف تشخيص حالة الأمن الغذائي والتغذوي، لا سيما الاستراتيجيات والسياسات والبرامج وآليات التنسيق والقدرات المؤسسية وغير ذلك، من أجل تسريع وتيرة إحراز تقدم على درب تحقيق الغايات المحدَّدة في الهدف الثاني من أهداف التنمية المستدامة؛
- إعادة تأهيل قطاع الطاقة بهدف إصلاح وتوسيع نطاق نظام توليد الطاقة الكهرمائية ليشمل جميع أنحاء البلد؛
- مشروع إدارة الأعمال الاجتماعية، كانون الأول/ديسمبر 2019[4]: سيستفيد من هذا البرنامج 15 مشروعاً لتشجيع الشباب على أن يصبحوا من أصحاب المشاريع الاجتماعية، بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- مشروع "كومبران" لدعم التسويق والإنتاجية الزراعية والتغذية[5]، من تمويل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، بالشراكة مع الوكالة الفرنسية للتنمية ومنظمة العمل الدولية، بهدف مكافحة الفقر وانعدام الأمن الغذائي والتغذوي في بلدنا، من أجل تنويع الإنتاج في سبيل الحصول على دخول إضافية.

43- وفيما يتعلق بالتوصية 107-72، نود أن نحيطكم علماً بأنّ سان تومي وبرينسيبي كثَّفت، في مجال السياسة الخارجية، دبلوماسيتها الاقتصادية من أجل حشد أموال خارجية خدمةً لتنميتها الاجتماعية والاقتصادية، مع الشركاء التالية أسماؤهم: الصين الشعبية، أنغولا، البرتغال، المغرب، غينيا الاستوائية، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، بنك التنمية الأفريقي، الاتحاد الأوروبي، الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منظمة الأغذية والزراعة، اليونيسيف، برنامج الأغذية العالمي، صندوق الأمم المتحدة للسكان، منظمة العمل الدولية، وغيرهم.

(ب) الحق في مستوى معيشي لائق – التوصيتان (107-76، 107-77)

44- وفقاً للإطار المنطقي للبرنامج الوطني للتنمية المستدامة ومؤشراته والهدف المتوخى منه، بلغت نسبة السكان المرتبطين بالشبكة العمومية للإمداد بالمياه 47 في المائة في عام 2016، ومن المتوقع أن تصل إلى 50 في المائة من السكان بحلول عام 2020، مما يدل على حدوث تطور.

45- وتؤكد بيانات شركة الماء والكهرباء بالفعل حدوث زيادة تدريجية في النسبة المئوية لتزويد السكان بالمياه، كما هو مبيَّن في الجدول أدناه:

الجدول 1

النسبة المئوية للتزويد بالمياه المعالجة

النسبة المئوية للتزويد بالمياه المعالجة					
2000	2014	2015	2016	2017	2018
%60	%74	%75		%77	%80

المصدر: شركة الماء والكهرباء (تقرير متابعة إصلاح المياه والصرف الصحي – 2018)

46- وتعزى هذه النتيجة إلى إعادة تأهيل وبناء شـــبكات جديدة لإمدادات المياه ومعالجتها في السنوات الأخيرة، بما يشمل الإجراءات التالية[6]:

- تعزيز إمداد سكان قرية ريبيرا أفونسو والمناطق المحيطة بها بمياه الشرب؛
- تعزيز إمداد مقاطعة مي - زوتشي بمياه الشرب؛
- تعزيز إمداد مدينة نيفيس والمناطق المحيطة بها بمياه الشرب؛
- تعزيز إمداد المسجد ومحافظة مايانسو والمناطق المحيطة بها بالمياه؛
- يجري حالياً تنفيذ مشـروع توفير المياه لسـكان مقاطعة كانتاغالو (سـانتانا وأغوا إيزي والمناطق المحيطة بهما).

2- الحق في الصحة - التوصيات (108-55، 108-56، 107-78، 107-79)

47- فيما يتعلق بالشاغل المعبَّر عنه في التوصية 108-55، نفَّذت وزارة الصحة عدة أنشطة للوقاية من الأمراض التي يمكن الشفاء فيها، وفي هذا الصدد، نُفِّذت أنشطة عديدة في الفترة بين عامي 2017 و2019، نذكر من بينها ما يلي:

- تعزيز نظام إدارة البيانات (التسـجيل، قاعدة البيانات المرجعية الجغرافية، جمع البيانات وتجهيزها وتقديم تقارير اعتيادية عنها، مراجعة البيانات والتماس التعليقات) فيما يتعلق بالملاريا على جميع المستويات؛
- تعزيز نظام البحث النشـط والتقصـي وتصـنيف المنازل المتبقية بهدف تحديد مواقعها وتوجيه إجراءات الاستجابة؛
- تعزيز نظام الوقاية من الأوبئة والكشـــف المبكر عنها والتصـــدي لها على جميع المستويات (على المستوى المركزي وعلى صعيد المقاطعات وعلى صعيد إقليم برينسيبي المتمتع بالحكم الذاتي)؛
- تطوير قدرات البحث لمواجهة تحديات البرنامج في الوقت المناسب؛
- تعزيز قدرة المهنيين الصـــحيين في القطاعين العام والخاص على تشـــخيص الملاريا وعلاجها؛
- إشـراك العاملين في المجال الصـحي في المجتمعات المحلية في إجراء عمليات التشـخيص باسـتخدام اختبار التشـخيص السـريع، وتوفير المعلومات والتوعية بشـأن تدابير الوقاية من الملاريا؛
- تطبيق التدخلات الوقائية، ولا سـيما اسـتخدام الناموسـيات المشـبعة بمبيدات مديدة المفعول بالإضافة إلى رش مبيدات الحشرات داخل المنازل؛
- تعزيز مكافحة النواقل للحد من احتمال انتشـــار الملاريا، باســتخدام جميع وســـائل التكامل (المادية والبيولوجية وغير ذلك)؛
- إذكاء الوعي في صفوف المقيمين في إقليم برينسيبي المتمتع بالحكم الذاتي بشأن خطر الملاريا وتدابير الوقاية منها (الناموســـيات وطاردات المواد الكيميائية، في جملة أمور أخرى) لمنع عودة ظهور الملاريا؛

- تعزيز تعبئة المجتمع للتكيف مع عملية القضاء على المرض؛
- تعزيز الإدارة المالية الشاملة لتحسين أداء البرامج والفعالية من حيث التكلفة في تنفيذ الخطط الاستراتيجية الوطنية.

48- وفيما يتعلق بتنفيذ برنامج خاص بالصحة الجنسية والإنجابية للمراهقين الوارد بيانه في التوصية 108-56، نشير إلى وضع خدمات ملائمة للشباب، وهي متاحة في جميع المرافق الصحية. ومع ذلك، فإنَّ مركز الصحة الإنجابية في مقاطعة أجوا غراندي هو الوحيد الذي يضم فضاء مخصَّصاً للمراهقين. ولمعالجة هذا الوضع، نفَّذنا استراتيجية نعتزم من خلالها تحقيق الأهداف التالية:

- خفض معدل حمل المراهقات من 27 في المائة في عام 2014 إلى 15 في المائة في عام 2021؛
- إجراء تدريب مستمر لمقدِّمي الخدمات بشأن النهج المتَّبع في تقديم الخدمات التي تلائم صحة المراهقين؛
- تحديد/استعراض حزمة الخدمات الصحية المقدَّمة للمراهقين، بما في ذلك العُدّة المدرسية؛
- إعادة تنظيم الفضاءات والجداول الزمنية الملائمة لتقديم الخدمات للمراهقين؛
- تزويد المدارس والمرافق الصحية بمواد تعليمية مصمَّمة خصِّيصاً لصحة المراهقين؛
- توفير خدمات صحية ملائمة للمراهقين، بما في ذلك الصحة المدرسية.

49- ويجري تنفيذ البرنامج الشامل للتربية الجنسية (2017-2021) لزيادة الوعي في صفوف معلمي شبكة المدارس العامة بشأن المسائل المتصلة بعدم المساواة بين الجنسين والتنوع الجنسي، ولإعداد المهنيين في مجال التعليم لمعالجة هذه المسائل بطريقة شاملة في الحياة اليومية للمدارس. وفي إطار هذا البرنامج، وُضعت الأدوات التالية: الخطة التنفيذية للبرنامج الشامل للتربية الجنسية؛ الدليل التعليمي للمعلّمين/المربّين؛ دليل المنهجيات التشاركية للبرنامج الشامل للتربية الجنسية؛ المواد التصويرية الخاصة بالبرنامج الشامل للتربية الجنسية؛ دليل التواصل والصحة؛ مدارس الأزواج - الأب المشارك (دليل الأبوة والرعاية)؛ المواد التصويرية - الأب المشارك؛ خطة التواصل لتنظيم الأسرة.

50- ونُظِّمت حملات توعية في المدارس والمجتمعات المحلية بشأن حمل المراهقات، وتنظيم الأسرة، واستخدام الرفالات.

51- واعتُمدت خطة العمل للتعجيل بتنظيم الأسرة (2018-2021) وعُزِّز عرض خدمات ووسائل منع الحمل مجاناً في جميع المراكز الصحية؛ ونُقِّحت وحُدِّثت السياسة الصحية الوطنية 2012-2016، مما أفضى إلى وضع الخطة الصحية الوطنية (2017-2021).

52- وتهدف الخطة الصحية الوطنية إلى تحسين الوضع الصحي في سان تومي وبرينسيبي، مع جعل التغطية الوطنية العادلة مقياساً مرجعيّاً في منطقة خليج غينيا دون الإقليمية في رؤية 2030، ولتحقيق هذه الغاية، سُطِّرت الأهداف التالية:

- تحسين توافر الموارد البشرية وتدريبها؛
- تحسين توافر الأدوية واللقاحات والمستهلكات الطبية ذات الجودة العالية؛
- توسيع نطاق التغطية الجغرافية للخدمات الصحية وتحسين إمكانية الوصول إليها؛

- تحسين الاستدامة المالية للخدمات الصحية؛
- تحسين نوعية خدمات مكافحة الأمراض والطلب عليها؛
- تعزيز المستشفيات الوطنية للإحالة والبحث والعلاج؛
- حوسبة نظام الرعاية الصحية بأكمله من أجل تحسين الرقابة وإدارة المعلومات.

3- الحق في التعليم – التوصيات (108-57، 108-58، 107-80 إلى 107-84)

53- الحق في التعليم حق شامل للجميع، يكفله دستور سان تومي وبرينسيبي وأحكام المادتين 2 و12 من القانون رقم 2018/04 – القانون الأساسي للنظام التعليمي، التي تنص على تعميم التعليم وإلزاميته ومجانيته حتى السنة التاسعة من التعليم. وفيما يتعلق بالخطة الوطنية لإتاحة التعليم للجميع، ووفقاً للتوصية 108-57، ينبغي أن نشير إلى أنَّ البلد لديه ميثاق للسياسة التعليمية (2012-2022)، يروم، في جملة أهداف أخرى، ضمان الحصول التدريجي والمستدام على تعليم جيد لمدة 12 عاماً، ومتاح للجميع ومجاني لجميع الشباب حتى عام 2022.

54- وفيما يتعلق بالتوصية 108-58، نود أن نبلغكم بأنَّ سن الدراسة في جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية، وفقاً لمرفق القانون الأساسي للنظام التعليمي، يبدأ من سن الرابعة ويستمر حتى سن 18 (لمزيد من التفاصيل، يرجى الاطلاع على المخطط التنظيمي الوارد في الجدول 2 في المرفق الثالث).

تحسين إمكانية الوصول إلى التعليم وجودته

55- نسترشد بالتوصيات 107-81 و107-82 و107-83 في اتخاذ المزيد من الخطوات لتحسين إمكانية الوصول إلى التعليم وجودته. وكما ذُكر آنفاً، فإنَّ لدى البلد ميثاقاً للسياسة التعليمية (2012-2022) يروم، في جملة أهداف أخرى، ضمان الحصول التدريجي والمستدام على تعليم جيد لمدة 12 عاماً، ومتاح للجميع ومجاني لجميع الشباب حتى عام 2022. وفي هذا الصدد، اتَّخذ البلد إجراءات لتحقيق هذه الأهداف، كما يتضح من البيانات التالية:

- انتقل المعدل الإجمالي للالتحاق بالمدارس في مرحلة التعليم قبل المدرسي بين عامي 2012 و2017 من 50 في المائة إلى 71 في المائة.
- وفي التعليم الأساسي، قُدّر المعدل الإجمالي للالتحاق بالمدارس بنسبة 115 في المائة في عام 2017، أي أقل قليلاً من توقعات الخطة القطاعية (118 في المائة).
- وفي المرحلة الأولى من التعليم الثانوي العام، ارتفع معدل القيد الإجمالي من 97 في المائة إلى 114 في المائة.
- ويُسجَّل أهم تقدم في المرحلة الثانوية، لا سيما في المرحلة العليا، حيث يناهز معدل القيد الإجمالي حالياً 73 في المائة، مقابل نسبة 63 في المائة المتوقعة.

56- ويبيّن الجدول 3 من المرفق الثالث تطور مؤشرات التغطية في النظام التعليمي من عام 2006 إلى عام 2017.

تحسينات كبيرة في عرض الدروس المقدَّمة

57- فيما يتعلق بتوفير الفصول الدراسية، يمكننا أن نلاحظ حدوث زيادة تدريجية مع مرور الوقت. ولمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الرسمين البيانيين 3 و4 الواردين في المرفق الثالث.

58- وفيما يتعلق ببعض التحسينات التي تحقَّقت في النظام التعليمي أيضاً، يعرِض الجدول 4 الوارد في المرفق الثالث المؤشرات الرئيسية للنظام التعليمي (2014-2018).

59- وترمي التوصية 107-84 إلى ضمان حق المراهقات الحوامل في التعليم. وفي هذا الصدد، نشير إلى أنَّ النظام، من خلال أحكام المادة 36 من اللائحة التأديبية للمرحلة الثانية من التعليم الأساسي والثانوي والمهني، كان يحظر على المراهقات الحوامل، وكذلك على المراهقين الشباب المعنيين، مواصلة الدروس.

60- إلا أنه نظراً لضرورة احترام الإطار المفاهيمي الذي نص عليه مشروع "وزن الفتيات وتوفير التعليم الجيد للجميع"، فقد أُلغي هذا التدبير بموجب المادة 1 من الأمر رقم 18/GMEES/2020 المؤرخ 27 آذار/مارس، الذي يلغي الحكم المذكور أعلاه، مما يكفل استمرار المراهقات الحوامل في التعليم.

جيم- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

1- حقوق الطفل

(أ) الحق في الاسم والجنسية - التوصيات (108-12 إلى 108-14، 108-25 إلى 108-26)

61- الحق في الاسم والحق في اكتساب جنسية مؤطَّران في مجال الحق في الهوية الشخصية الذي أرساه دستور جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية واتفاقية حقوق الطفل، ويتم اكتساب هذين الحقّين بمجرد تسجيل الطفل بعد ولادته. وهذا الحقّان مصونان بموجب المادة 24 من الدستور، ويجب تسجيلهما بصفة إلزامية بموجب المادتين 1 و2 من المرسوم بقانون رقم 1967/47678 - قانون الأحوال المدنية.

62- ومن أجل إعمال هذين الحقّين، اتخذت دولة سان تومي وبرينسيبي سلسلة من التدابير السياسية والتشريعية والمؤسسية لضمان تغطية وطنية ومجانية لجميع سجلات الأطفال منذ الولادة، وفقاً لمتطلبات المادة 7 من اتفاقية حقوق الطفل:

- الاستراتيجية الوطنية للتسجيل الدائم للمواليد، من خلال المرسوم رقم 2009/45 الذي نص على مجموعة من التدابير، بما في ذلك تسجيل أو تأكيد ولادة المواليد الجدد في جميع مستوصفات الولادة في البلد (مستشفى أيريس دي مينيزيس، وغوادالوبي، ونيفيس، وأنغولاريس، في جزيرة سان تومي، ومانويل كواريسما دياس دا غراسا، في جزيرة برينسيبي)، في مراكز السجل المدني وفي مكاتبها المحلية أيضاً؛
- يقضي الأمر الإداري المشترك رقم 2017/04 بمجانية تسجيل الولادة أو إعلان الأمومة أو ملف القاصر حتى سن سنة واحدة؛
- وبالتعاون مع اليونيسيف، نظمت المديرية العامة للسجلات والموثقين بانتظام معارض مجانية بشأن الصحة والتسجيل لجميع الأطفال في جميع مقاطعات البلد؛
- إنشاء وحدة لتسجيل المواليد في قسم الولادة بمستشفى أيريس دي مينيزيس، تعمل يومياً، بما في ذلك أيام عطل نهاية الأسبوع وأيام العطل الرسمية؛
- اعتماد النظام المعلوماتي لإدارة عملية التسجيل بحيث يسجَّل المواليد إلكترونياً في مكتب السجل المدني الإقليمي ومراكز السجل المدني ومكاتبها المحلية في جميع أنحاء البلد. ويناهز معدل تغطية تسجيل المواليد للأطفال حالياً 95 في المائة وفقاً للبيانات المستمدة من الدراسة الاستقصائية المتعددة المؤشرات لعام 2014 التي أجراها المكتب الوطني للإحصاءات[7].

(ب) الحماية من التمييز وسوء المعاملة وغيره من ضروب المعاملة المهينة – التوصيات (108-27 إلى 108-29، 108-40، 108-45، 108-50، 108-51، 108-53، 107-61)

63- ليس في وسعنا أن نقول إنَّ الأطفال غير معرَّضين إطلاقاً للتمييز وسوء المعاملة والعنف والاعتداءات والاستغلال الجنسي في سان تومي وبرينسيبي. وفي مواجهة هذه الآفات الاجتماعية، ولمنع أي نوع من الأفعال التي من شأنها أن تؤدي إلى هذه الممارسات، اتخذت الدولة التدابير التي ارتأت أنها ضرورية على المستوى التشريعي والمؤسسي والسياسي، للاستجابة للتوصيات 108-27 و108-40 و108-45 و108-51 و107-61، من أجل حماية الأطفال، وليس الأطفال فحسب، بل أيضاً جميع الشرائح الاجتماعية الأكثر ضعفاً، من هذه الآفات.

64- ومن هذا المنطلق، صدّقت جمهورية سان تومي وبرينسيبي على أهم الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، كما هو مبيَّن في الفقرتين 29 و31 من المجموعة المواضيعية (ألف-1)، فضلاً عن اتفاقيات أخرى تتعلق بمنظمة العمل الدولية (الاتفاقيات 138 و182 و29) على التوالي بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام؛ وبشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واستغلالهم، في جمهورية سان تومي وبرينسيبي، المذكورة أعلاه في المجموعة المواضيعية الفرعية (2-1-أ) من نفس المجموعة المواضيعية من هذا التقرير.

65- وفي هذا المجال أيضاً، نود أن نشير إلى أنه بالإضافة إلى التشريعات المذكورة أعلاه، تم اعتماد سياسات واستراتيجيات للقضاء على جميع أشكال التمييز والاستغلال ضد الأطفال والشرائح الاجتماعية الأخرى الأكثر ضعفاً، وهي:

- السياسة والاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية التي اعتُمدت في أيلول/سبتمبر 2015؛
- السياسة الوطنية لحماية الطفل وخطة العمل الخاصة بها، من خلال المرسوم رقم 2016/04؛
- خطة العمل الوطنية لمكافحة عمل الأطفال، آب/أغسطس 2013.

66- ويتمثل الهدف الأساسي المتوخى من السياسة والاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية في حماية جميع سكان سان تومي وبرينسيبي، ولا سيما أفقرهم وأضعفهم مثل الأطفال، والقضاء على الفقر المدقع في البلد خلال السنوات العشر القادمة. ولتحقيق هذا الهدف، سُطِّرت خمسة أهداف استراتيجية هي:

(أ) القضاء على الفقر المدقع، من خلال تحويلات نقدية مشروطة إلى الأسر التي تعيش في فقر مدقع، ومن خلال إجراءات تيسِّر تكوين رأس مالها البشري والحصول على الخدمات الأساسية، مع إعطاء الأولوية للأسر التي تعيش في فقر مدقع والتي تضم أفراداً من ذوي الإعاقة أو أيتاماً، وللأسر التي تعيش في فقر مدقع وحيدة الوالد وذات أطفال، وذلك بفضل نظام منسق من التدخلات من نظام الحماية الاجتماعية للمواطنين.

(ب) تطوير وتوسيع نطاق النظام المستدام للحماية الاجتماعية الإلزامية القائمة على الاشتراكات الذي يغطي فعلياً مخاطر العجز والشيخوخة والوفاة لجميع الأسر المنخرطة في النظام.

(ج) تعزيز القابلية للتوظيف والحصول على عمل آمن وكريم، لا سيما في أوساط الفئات غير العاملة مثل الشباب والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، والقضاء على عمل الأطفال.

(د) وضع إجراءات فعالة لإدارة السياسة والاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية وبرامجها، بما في ذلك إجراءات تحديد المستفيدين (الاستهداف) وتسجيلهم، وإجراءات الدفع، والمطالبات، والمتابعة، والتقييم.

(هـ) اعتماد آليات التنسيق المؤسسي اللازمة لضمان الاستخدام الفعال للموارد المتاحة والسعي إلى تحقيق الأهداف المنشودة.

67- ويتمثل الهدف العام من السياسة الوطنية لحماية الأطفال في وضع إجراءات منظَّمة ومنسَّقة كفيلة بمنع جميع أشكال العنف ضد الأطفال والحد من مختلف مظاهرها بصورة كبيرة. وتحقيقاً لهذه الغاية، سُطِّرت أربعة محاور عمل هي:

(أ) الوقاية؛

- تحسين وضع الطفل في المجتمع؛
- تعزيز الرعاية الوالدية؛
- خلق مهارات الحماية الذاتية لدى الأطفال؛
- منع العنف المؤسسي.

(ب) المساعدة:

- تعزيز آليات الكشف والتشوير؛
- توفير رعاية متعددة التخصصات للطفل؛
- تنظيم رعاية بديلة للأطفال المحرومين من رعاية الوالدين.

(ج) الحماية القضائية:

- تعزيز الحماية القضائية:
- إنفاذ القوانين التي تقمع الجرائم المرتكبة ضد الأطفال إنفاذاً منهجيّاً.

(د) الأداء الوظيفي لنظام الحماية الوطني:

- تحديث الإطار القانوني:
- وضع الهيكل المؤسسي لحماية الأطفال.

68- ومن أجل تفعيل هذه السياسة، أنشئت بموجب المرسوم رقم 2018/06 لجنة وطنية لتنسيق التنفيذ، بيْد أنها لم تبدأ عملها بعد.

69- وتُعتبر خطة العمل الوطنية لمكافحة عمل الأطفال وثيقة أساسية في سبيل إيجاد حلول من أجل القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول عام 2018 واستئصال جميع أشكال عمل الأطفال في البلد بحلول عام 2020.

70- وبالإضافة إلى ذلك، قامت حكومة سان تومي وبرينسيبي، بالشراكة مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، بحملات توعية على الصعيد الوطني، على المستوى الميداني وفي وسائط الإعلام على حد سواء، من أجل النهوض بحقوق الطفل وحمايتها.

(ج) البقاء والنمو – التوصيتان (108-15، 108-38)

71- سعياً إلى تعزيز الاستراتيجيات والتدابير الرامية إلى إعمال حقوق الطفل في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للحد من الفقر ، وبالدعم المقدم من الأمم المتحدة إلى سان تومي وبرينسيبي، أُعدَّ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (2017-2021)[8] لمساعدة سان تومي وبرينسيبي على تحقيق التطلعات الإنمائية، كما وردت في الرؤية القُطْرية لعام 2030 وما بعده، فضلاً عن التزامات البلد في مجال حقوق الإنسان.

72- وتشمل هذه الخطة ثلاثة محاور استراتيجية وطنية كبرى:

(أ) تعزيز التماسك الاجتماعي من خلال الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية العالية الجودة للحد من التفاوتات وأوجه عدم المساواة بين المواطنين والمجتمعات المحلية؛

(ب) تعزيز مصداقية البلد داخليّاً وخارجيّاً؛

(ج) تعزيز النمو المستدام الشامل والقدرة على الصمود، مع مراعاة قضايا الجنسين والشباب، من منظور التنمية المستدامة والشاملة، وأيضاً بهدف تحقيق الأهداف الجديدة للتنمية المستدامة التي اعتمدتها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 193 دولة، بما في ذلك سان تومي وبرينسيبي، استجابةً للتوصية 108-15.

73- وفيما يتعلق بمكافحة الممارسات الثقافية الضارة بنمو الأطفال نموّاً كاملاً، على النحو الموصى به في التوصية 108-38، تجدر الإشارة إلى أنه إلى جانب التدابير التشريعية المنصوص عليها في قانون العقوبات وقانون الوصاية على القصَّر وقانون العمل وقانون الأسرة وغيرها من القوانين الوطنية، نفَّذت حكومة سان تومي وبرينسيبي، بدعم من وكالات منظومة الأمم المتحدة (صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي) والمنظمات غير الحكومية، تدابير سياسية وحملات توعية على المستوى الوطني، سواء على الصعيد الميداني أو في وسائط الإعلام (الإذاعة الوطنية في سان تومي وبرينسيبي وتلفزيون سان تومي وبرينسيبي) للنهوض بحقوق الطفل وحمايتها.

74- وفيما يتعلق برفع سن الزواج، الوارد في التوصية 108-38، نود أن نبلغكم بأنَّ هذا الأمر منصوص عليه صراحة في المادة 22، النقطة (د)، من قانون الأسرة الحالي، التي تنص على أنَّ *"الموانع التالية هي أيضاً موانع مباشرة تحول دون الزواج: د) سن أقل من 18 عاماً"* .

(د) إعادة التأهيل وإعادة الإدماج – التوصيات (108-44، 107-62، 107-65)

75- مع اعتماد السياسة الوطنية لحماية الأطفال وخطة عملها التي تهدف إلى استحداث إطار عمل منظَّم ومنسَّق لمنع جميع أشكال العنف ضد الأطفال والحد من مختلف مظاهره، ستؤخذ في الاعتبار، من هذا المنظور، مشكلة إعادة تأهيل الأطفال وإعادة إدماجهم في المجتمع، وفقاً للتوصيات 108-44 و107-62 و107-65.

76- وترسي السياسة الوطنية لحماية الأطفال مبادئ توجيهية لمنع جميع أشكال العنف أو الاعتداء على الأطفال أو استغلالهم ومعاقبة مرتكبي هذه الأفعال، وإدارتها، وتبيّن توزيع المسؤوليات بين مختلف القطاعات العامة المسؤولة عن شؤون العدالة والصحة والشؤون الاجتماعية وشؤون التعليم والسلامة العامة ومنع الجريمة.

(هـ) عمل الأطفال – التوصيتان (107-64، 107-66)

77- وفقاً للإطار المنطقي للخطة الصحية الوطنية، تبيّن المؤشرات والأهداف أنَّ 50 في المائة من الأطفال المتراوحة أعمارهم بين 5 سنوات و17 سنة كانوا يعملون في جمهورية سان تومي وبرينسيبي في عام 2014. ولتغيير هذا الوضع، اتخذت حكومة سان تومي وبرينسيبي تدابير سياسية وتشريعية لمكافحة هذا الاتجاه. وسيساعد اعتماد السياسة الوطنية لحماية الأطفال وخطة عملها إلى حد ما في معالجة هذا الوضع. ومن ناحية أخرى، ينص قانون العمل الجديد على أحكام معيارية تحظر الأنشطة التي تضر بالنمو المتناسق للأطفال، كما حدَّد قائمة الأعمال الخطرة، وفقاً للمرفق الرابع من هذا القانون، وبذلك فهو يفي بمتطلبات التوصية 107-64، المتعلقة بقائمة أسوأ أشكال عمل الأطفال.

78- وفيما يتعلق بالتوصية 107-66، تجدر الإشارة إلى أنَّ لدى سان تومي وبرينسيبي قواعد تحظر أداء الأطفال لأعمال خطرة؛ وفي هذا الصدد، تنص النقطة (ب) من الفقرة 1 من المادة 152 من قانون العقوبات، على ما يلي: "1- يعاقَب أب أي شخص دون سن السادسة عشرة أو أمُّه أو الوصيُّ عليه، أو أيُّ شخص مسؤول عنه أو عن حضانته، أو المسؤولُ عن توجيهه أو تعليمه، بالسجن لمدة تصل إلى 4 سنوات إذا كان: (ب) استخدامه في أنشطة خطرة أو محظورة أو غير إنسانية، أو إثقال كاهله، جسدياً أو فكرياً، بعمل مفرط أو غير لائق، يضر بصحته أو بنموه الفكري، أو يعرّضه لخطر جسيم"، وذلك عمداً أو بأنانية. كما أنَّ الفقرة 2 من المادة 273 من قانون العمل تعزّز هذا الحكم كما يلي: "يُحظر أداء عمل يضر، بحكم طبيعته أو ظروف أدائه، بالنمو البدني والعقلي والمعنوي للقُصَّر".

79- ومن ناحية أخرى، ينبغي أن نشير إلى أنه، إلى جانب هذه الصكوك القانونية، صدَّقت سان تومي وبرينسيبي على اتفاقية حقوق الطفل وعلى الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته واعتمدت سياسة واستراتيجية وخطة النهوض بحقوق الطفل وحمايتها.

80- ومع ذلك، ينبغي الإقرار بأنَّ البلد يواجه، رغم هذه الإنجازات، جملة من الصعوبات، ذات الطابع المادي والمالي أساساً، من أجل التنفيذ الكامل للإجراءات المحدَّدة في هذه الصكوك.

2- حقوق المرأة – التوصيات (108-36، 108-37، 108-39، 107-57)

81- تدعو التوصيات 108-36 و108-37 و108-39 عموماً إلى اتخاذ تدابير للتصدي لجميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة. وفي هذا الصدد، نود أن نحيطكم علماً بأن دولة سان تومي وبرينسيبي قد اعتمدت سلسلة من التدابير التشريعية وغيرها من التدابير الرامية إلى مكافحة هذه الآفة التي تستفحل في المجتمع:

- القانون رقم 90/1 – ينص قانون الضمان الاجتماعي على الحق في التمتع بإجازة الأمومة، إذ يحق للمرأة التوقف عن العمل بأجر لمدة 60 يوماً أو 75 يوماً إذا وضعت أكثر من طفل واحد. وينظِّم هذا القانون حق الرجل والمرأة في سن متساوٍ للتقاعد محدَّد في 62 عاماً؛
- القانون رقم 2004/7 بشأن الضمان الاجتماعي، الذي يخوّل في المادتين 23 و27 العاملين لحسابهم الخاص الحق في الانتساب إلى نظام الضمان الاجتماعي، وبذلك استدرك الفراغ الذي تركه القانون 90/1، بما يتيح إمكانية استفادة نسبة كبيرة من النساء العاملات من هاته الفئة (العاملات لحسابهن الخاص، والعاملات في القطاع غير النظامي، والعاملات المنزليات) من نظام متكامل للحماية الاجتماعية، يمنحهن، من بين أمور أخرى، معاشاً تقاعديّاً:

- القانون رقم 2008/11 – ينشئ قانون العنف العائلي والأسري آليات لمنع العنف العائلي والأسري والمعاقبة عليه، بما يتماشى مع الالتزامات التي تم التعهد بها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وينص على إنشاء محاكم متخصصة في قضايا العنف العائلي وغيره من أشكال العنف الجنساني. وينص القانون على تدابير لمساعدة ضحايا العنف العائلي وحمايتهم. وهو يعرّف مفهوم العنف العائلي بأنه "*أي فعل أو تقصير داخل الأسرة أو الأسرة المعيشية يتسبب في وفاة أو إصابة أو ألم بدني أو جنسي أو نفسي أو ضرر معنوي أو مادي أو الحرمان من الحرية في الحالات التالية:* يحدِّد هذا القانون أيضاً ويعرِّف ستة أشكال من العنف العائلي والأسري، وهي: العنف الجسدي، والعنف النفسي، والعنف الجنسي، والعنف المتعلق بالميراث، والإساءة العاطفية. وينص القانون على تدابير عقابية في حق من يرتكبون جرائم تندرج ضمن هذه الأشكال من العنف، على النحو الوارد في المواد 13 و15 و17 و18 و19 منه؛

- القانون رقم 2008/12 – قانون بشأن تعزيز آليات الحماية القانونية لضحايا جرائم العنف العائلي والأسري، يوقظ الضمير الوطني إزاء الانتهاك الجسيم لحقوق المرأة ويساعد النساء أنفسهن على كسر حاجز الصمت بشأن هذه الظاهرة عن طريق الإبلاغ عن حالات العنف التي لم تكن من قبل مدرجة في عداد الجرائم، مما يعطي صورة أوضح عن هذه الظاهرة؛

- القانون رقم 2012/6 – تم سن قانون العقوبات بهدف حماية المرأة وحظر جميع أشكال التمييز والعنف ضدها، أو سوء المعاملة أو إثقال كاهل القُصَّر والخاضعين لوصاية الراشدين، والعنف العائلي، وغير ذلك، بالنص على تدابير عقابية ضد هذه الجرائم، على النحو المنصوص عليه في المواد من 129 إلى 256 من القانون المذكور؛

- ينص القانون 2018/2 المتعلق بلوائح الخدمة المدنية، في الفقرة 2 من المادة 242، على الحق في إجازة أمومة مدتها 98 يوماً، تُجمع مع الإجازة السنوية، يمكن أن تبدأ قبل ثلاثين يوماً من الوضع؛

- القانون رقم 2019/62 – حدَّد قانون العمل أنشطة محظورة على العاملات الحوامل واللائي وضعن حملهن والمرضعات، وكذا المساواة وعدم التمييز بين الجنسين في مجال العمل، وهو التمييز المبيَّن بوضوح والمحظور صراحة، من بين أمور أخرى (المواد 15 إلى 22)؛

- القانون رقم 2018/19 – راعى قانون الأسرة جميع الحالات القانونية–الأسرية المرعية في المبادئ الدستورية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل؛

- المرسوم الرئاسي رقم 2004/3 الذي يصدِّق على اتفاقية منظمة العمل الدولية، وينص في المادة 4 على أنَّ المرأة تستفيد من إجازة أمومة مدتها 14 أسبوعاً، تتراوح بين 8 أسابيع قبل الولادة و6 أسابيع بعد الولادة، ويمكن جمعها مع الإجازة السنوية؛

- وتجدر الإشارة إلى أنه إلى جانب وضع القوانين، قامت الحكومة، بدعم من الشركاء الإنمائيين، بتنفيذ أنشطة تدريب وبناء قدرات موظفي إنفاذ القوانين وموظفي منظمات المجتمع المدني لنشر تلك القوانين.

82- ووفقاً للتوصية 107-57، كما ذُكر آنفاً، فإنَّ الحق في التعليم فيما يخص سان تومي وبرينسيبي هو حق شامل ومجاني حتى السنة التاسعة من التعليم، ولا يوجد تمييز في هذا الصدد، وينطبق الشيء نفسه على الحق في العمل.

3- الأشخاص ذوو الإعاقة - *التوصية (108-59)*

83- كما ذُكر آنفاً، اعتمدت دولة سان تومي وبرينسيبي السياسة والاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية، ومن بين أهدافها الاستراتيجية، ينص الهدفان 1 و3 على حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، نعرضهما فيما يلي:

- الهدف 1- القضاء على الفقر المدقع في سان تومي وبرينسيبي من خلال تحويلات نقدية مشروطة إلى الأسر التي تعيش في فقر مدقع، ومن خلال إجراءات تيسِّر تكوين رأس مالها البشري وحصولها على الخدمات الأساسية، مع إعطاء الأولوية للأسر التي تعيش في فقر مدقع والتي تضم أفراداً من ذوي الإعاقة أو أيتاماً، وللأسر التي تعيش في فقر مدقع ذات عائل وحيد ولها أطفال، وذلك بفضل نظام منسق من التدخلات من نظام الحماية الاجتماعية للمواطنين؛
- الهدف 3- تعزيز القدرة على الإدماج المهني والحصول على عمل آمن ولائق، لا سيما في صفوف الفئات التي يحتمل أن تُستبعد من سوق العمل مثل الشباب والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، والقضاء على عمل الأطفال.

دال- المساواة وعدم التمييز - التوصية (108-30)

84- من المقرر أن تُنفَّذ التوصية 108-30 مع تنفيذ السياسة والاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية. والإجراءات التي ينص عليها الهدفان الاستراتيجيان 1 و2 من هذه السياسة، المذكوران آنفاً، ستمكِّن من القضاء إلى حد ما على الاتجاه التمييزي الذي تشعر به الفئات الاجتماعية الأشد ضعفاً.

هاء- الشواغل البيئية - التوصية (107-85)

85- فيما يتعلق بالقضايا البيئية، نحيطكم علماً بأنَّ سان تومي وبرينسيبي التزمت، رهناً بدعم المجتمع الدولي، بخفض انبعاثات سيناريو بقاء الأمور على حالها بحلول عام 2030 بنسبة 24 في المائة. وتهدف تدابير التخفيف إلى زيادة حصة الطاقة المتجددة في شبكة الكهرباء الوطنية إلى 47 في المائة، منها 37 في المائة من الطاقة الكهرمائية و13 في المائة من الطاقة الشمسية.

86- ومن هذا المنطلق، صاغت سان تومي وبرينسيبي نواياها بشأن المساهمات المحدَّدة وطنيّاً في عام 2015 وصدَّقت على اتفاق باريس للمناخ في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2016. وبعد التصديق، أصبحت نوايا المساهمات المحدَّدة وطنيّاً مساهمات محدَّدة وطنيّاً، واستهل البلد عملية تنفيذ مساهماته المحدَّدة وطنيّاً بوضع خطة شاملة وطموحة للدفع بجهوده في مجال التخفيف والتكيف.

87- كما انضم البلد إلى شراكة المساهمات المحدَّدة وطنيّاً في تشرين الثاني/نوفمبر 2016، وهي الشراكة التي أسهم دعمها في صوغ خطة التنفيذ الوطنية للمساهمات المحدَّدة وطنيّاً، استناداً إلى العمليات الوطنية القائمة، والتي تشمل إجراءات تخفيف وتكيف، فضلاً عن إجراءات شاملة وهيكلية لكي يتسنى الانتقال إلى نموذج إنمائي قادر على الصمود وخفيض الكربون.

88- وفي الإطار البيئي أيضاً، نود أن نضيف أنه تم استحداث مشروعين هامين للتقليل إلى أدنى حد من آثار تغير المناخ، هما على التوالي: مشروع التكيف مع تغير المناخ[9] ومشروع الاستثمار في قدرة سواحل غرب أفريقيا على التكيف[10].

89- وقد شرعت المديرية العامة للبيئة في تنفيذ أنشطة مشروع التكيف مع تغير المناخ في عام 2012 بشراكة مع البنك الدولي والمنظمة غير الحكومية MARAPA والمجلس الوطني للتأهب للكوارث ومواجهتها، وخفر السواحل، والسلطة المينائية، واستهدفت أكثر المجتمعات الساحلية ضعفاً في سان تومي وبرينسيبي، وهي ريبيرا أفونسو وسانتا كاتارينا ومالانزا وبرايا بورا. وهذا المشروع محدَّد في خطة التكيف الوطنية وبرنامج العمل الوطني للتكيف وفي إطار المعهد الوطني لعلم القياس، ويتألف مشروع التكيف مع تغير المناخ من مكونين أساسيين.

- المكون 1: نظام الإنذار المبكر للصيادين في المناطق الساحلية لإنشاء نظام للإنذار المبكر لنشر التنبؤات الجوية، ويهدف، في جملة أمور، إلى الحد من عدد الحوادث ومن خطر الوفاة بسبب العواصف والضباب والرياح العاتية: التدريب وتوزيع معدّات حماية الصيادين؛ وبناء القدرات المؤسسية؛ والاستراتيجية الوطنية للأمن البحري؛ واختبار التغطية القصوى لشبكة الهاتف المحمول في أعالي البحار؛ والتوعية وتبادل الخبرات في صفوف أوساط الصيادين؛ وتعزيز قدرة السلطة المينائية على المراقبة، والشراكة مع المجلس الوطني للتأهب للكوارث ومواجهتها.
- المكون 2: حماية السواحل في المجتمعات الضعيفة، بهدف تزويد هذه المجتمعات بهياكل تحميها من الأخطار التي تمثلها الفيضانات النهرية، إلى جانب ارتفاع المد والأمواج المرتفعة، التي تلحق أضراراً هائلة بالبنية التحتية الاجتماعية وبوسائل عمل أفراد هذه المجتمعات، وقد وُضعت الأنشطة التالية: الحماية الطبيعية للسواحل بأنواع نباتات قابلة للتكيف مع المناطق الساحلية؛ وإعداد خطط التنمية الحضرية في المناطق والأعمال الهندسية الرامية إلى درء فيضان الأنهار والأمطار والبحر.

90- أما مشروع الاستثمار في قدرة سواحل غرب أفريقيا على التكيف[11] فيغطي الفترة 2018-2023 بتكلفة متوقعة قدرها 15 مليون دوبرا، بتمويل من المؤسسة الدولية للتنمية (التابعة للبنك الدولي) ومرفق البيئة العالمية ودولة سان تومي وبرينسيبي، ويهدف إلى تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود وإلى استهداف المناطق الساحلية في غرب أفريقيا، وتهيئة ظروف القدرة على التكيف مع الأحداث التي تزداد تواتراً وحدّة من جراء تغير المناخ الشديد. ويتمحور هذا المشروع حول أربعة مكونات رئيسية:

- 1- "تعزيز التكامل الإقليمي"، يهدف هذا المكون إلى دعم الحوار الدولي في المنطقة، ومواءمة التشريعات، وتبادل الخبرات السياسية والتقنية لتعزيز الرؤية المشتركة لإدارة السواحل في غرب أفريقيا.
- 2- "تعزيز السياسات والمؤسسات والنظم الوطنية"، يشمل هذا المكون تقديم مساعدة تقنية وقانونية وإجراء دراسات وتنظيم حلقات عمل لدعم الإصلاحات السياسية التي تعزز إدارة المناطق الساحلية على نحو أكثر استدامة وملاءمة؛
- 3- "الاستثمارات المادية والاجتماعية من أجل ضمان قدرة السواحل على الصمود في المجتمعات الضعيفة"، يشتمل هذا المكون على أنشطة التكيف المادي والاجتماعي واستثمارات في حماية السواحل.

- 4- "إدارة المشاريع"، يشمل هذا المكون المساعدة في إدارة المشاريع، بما في ذلك التكاليف التشغيلية المرتبطة بإدارة المشاريع وطلبات تقديم العروض والإدارة المالية والشؤون الإدارية ومراجعة الحسابات والمساعدة في تفعيل الضمانات الاجتماعية والبيئية.

91- وسيركّز مشروع الاستثمار في قدرة سواحل غرب أفريقيا على التكيف - سان تومي وبرينسيبي على ما يناهز 12 مجتمعاً ساحليّاً تُعتبر أكثر عرضة للتأثر في سان تومي وبرينسيبي، وتعزيز التدخلات التي جرت في إطار المرحلة الأولى في 4 مجتمعات محلية (ريبيرا أفونسو، ومالانزا، وسانتا كاتارينا، وبرايا داس بوراس) وفي 8 مجتمعات محلية جديدة (أيو غراندي، وبرايا ميلو، وبانتوفو، وبرايا لوخينغا، وبرايا غامبوا، وبرايا كروز، وميكولو في سان تومي، وبرايا أبادي في جزيرة برينسيبي).

واو- خاتمة

92- كما ذكرنا أعلاه، فإنَّ جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية هي بلد ضعيف جدّاً على الصعيد الاقتصادي، إذ تعتمد على أكثر من 90 في المائة من المساعدة الإنمائية الرسمية التي تموِّل نفقات الاستثمار و97,3 في المائة من ميزانية الدولة، ولو أنَّ الحكومات المتعاقبة في هذا البلد سعت جاهدة قدر الإمكان، في ظل هذه الظروف، إلى بناء مجتمع حر وعادل ومتضامن، يمكن أن يشعر فيه جميع السكان بالرغبة في العيش.

93- ومن المسلَّم به أنَّ جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية قد أحرزت، على الرغم من القيود الاقتصادية والمالية التي تواجهها، تقدماً كبيراً في مجالات الصحة والتعليم والسياسة الاجتماعية والإصلاح التشريعي والتصديق على الاتفاقيات، في جملة أمور أخرى.

94- كما أنَّ من المسلَّم به أنَّ ما قطعناه من أشواط لم يلبِّ تطلعاتنا تماماً، ولكن، كما تعلمون، فإنَّ إعمال حقوق الإنسان يتطلب بدرجة كبيرة توافر الموارد الاقتصادية والمالية والبشرية، باعتبارها عوامل حاسمة لإعمال تلك الحقوق. وفي هذا الصدد، نغتنم هذه الفرصة لندعو مرة أخرى إلى تضافر جهود الجميع حتى نتمكن سويّاً من بناء عالم أفضل للجميع يكون فيه احترام حقوق الإنسان وحمايتها في صلب الاهتمام.

Notes

1 Mémorandum économique pour le pays de la Banque mondiale, page 40, http://documents1.worldbank.org/curated/en/656351570563734606/pdf/Turning-Smallness-into-Uniqueness-Six-Key-Challenges-to-Unlock-Sao-Tome-and-Principe-Growth-s-Potential-Summary-Report.pdf.

2 Voir la page web du projet de réhabilitation des infrastructures d'appui à la sécurité alimentaire (Priasa II) http://priasa.org/projecto.html.

3 Rapport final de l'examen stratégique "Faim Zéro" – Horizon 2030 en avril 2018.

4 https://www.st.undp.org/content/saotome_and_principe/pt/home/presscenter/articles/2019/empreendedorissocial.html.

5 http://www.stp-press.st/2019/10/03/governo-oficializa-o-novo-programa-agricola-estimado-em-25-milhoes-de-dolares/.

6 (Rapport de suivi de la réforme du secteur de l'eau et de l'assainissement – 2018)

7 Source: DGRN.

8 Plan-cadre des Nations unies pour l'aide au développement pour un développement équitable, inclusif et durable dans les PTS - UNDAF 2017 - 2021 -http://ms.gov.st/wp-content/uploads/2018/08/UNDAF-STP_2017-2021_final-version-PT.pdf.

9 Rapport sur le bilan du PAMCZC 2012-2016.

10 Rapport du 1er trimestre 2020, Direction générale de l'environnement.

11 Rapport du 1er trimestre 2020, Direction générale de l'environnement.